

Distr.: Limited
29 March 2010
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الدورة التاسعة والأربعون

فيينا، ٢٢ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠

البند ٧ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده

مشروع تقرير رئيس الفريق العامل المعني بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده

١- دعت اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في جلستها ٨٠٥ المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٠، فريقها العامل المعني بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده إلى الانعقاد من جديد برئاسة خوسيه مونسيرات فيليو (البرازيل).

٢- ولفت الرئيس انتباه الفريق العامل إلى أنّ الفريق العامل دُعي إلى الانعقاد، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، لكي ينظر حصراً في المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده.

٣- وكان معروفاً على الفريق العامل ما يلي:

(أ) مذكرة من الأمانة معنونة "التشريعات والممارسات الوطنية فيما يتصل بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده" (A/AC.105/865، و Add.6 و Add.7)؛

(ب) مذكرة من الأمانة معنونة "سؤالان بشأن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: الردود الواردة من الدول الأعضاء" (A/AC.105/889/Add.5، و Add.6)؛



- (ج) ورقة غرفة اجتماعات معنونة "مفهوم الرحلات دون المدارية: معلومات واردة من منظمة الطيران المدني الدولي (إيكاف)" (A/AC.105/C.2/2010/CRP.9)؛
- (د) ورقة غرفة اجتماعات معنونة "المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: رد وارد من هولندا" (A/AC.105/C.2/2010/CRP.10)؛
- (هـ) ورقة غرفة اجتماعات معنونة "المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: رد وارد من تونس" (A/AC.105/C.2/2010/CRP.13).
- ٤ - ورأت بعض الوفود أن عدم تضمّن قانون الفضاء الدولي تعريفاً للفضاء الخارجي وتعييناً لحدوده قد يؤدي بالدول إلى وضع معايير وتعريف في هذا الشأن ضمن تشريعها الوطنية تجعل مواقفها متباينة إلى حد كبير في هذه المسألة.
- ٥ - وأعرب عن رأي مفاده أن من شأن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده أن ينشئ اليقين في سيادة الدول على مجالها الجوي، وأن يتيح أيضاً التطبيق الفعال لمبدأي حرية استخدام الفضاء الخارجي وعدم تملك الفضاء الخارجي.
- ٦ - وأعرب عن رأي مفاده أن عمليات الطيران المدني الحالية والمنظورة لن تتجاوز ارتفاعات تتراوح بين ١٠٠ كيلومتر و ١٣٠ كيلومتراً، مما ينطوي على خطر الاصطدام بمركبات فضائية عديدة. وفي هذا الصدد اقترح الوفد الذي أبدى ذلك الرأي أن يقرّر الحد بين الفضاء الجوي والفضاء الخارجي في ذلك المدى.
- ٧ - وأبدت بعض الوفود رأياً مفاده أن اتباع نهج عملي سيكون كفيلاً بتحديد نطاق تطبيق قانوني الجو والفضاء.
- ٨ - وأعرب عن رأي مفاده أن انعدام الجاذبية على ارتفاع معين فوق الأرض لا يمكن استخدامه كحجة لإنشاء حدود، إذ أن مثل هذه الحالة قد تنشأ أيضاً في ظروف معينة داخل غلاف الأرض الجوي.
- ٩ - ورأت بعض الوفود أن على الدول أن تواصل العمل في ظل الإطار الحالي الذي يعمل بشكل جيد، وأن أي محاولة تُبذل في الوقت الحاضر لتعريف الفضاء الخارجي أو تعيين حدوده من شأنها أن تكون ممارسة نظرية قد تؤدي إلى تعقيد الأنشطة القائمة، وقد يتعذر عليها التكهّن بالتطورات التكنولوجية التي ستحدث في المستقبل.
- ١٠ - ورأت بعض الوفود أنه لا بد من النظر بعين الجدّ في اتباع نهج بديلة بشأن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده.

